كيف نجمع بين شروط دخول الوقت ويوم كسنة فلا يدخل الوقت ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل ذكرت في احد دروسكم حفظكم الله ان من شروط الوجوب اذا ان شرط الوجوب اذا سقط يسقط الواجب معه. ومن شروط وجوب الصلاة اوقاتها - 00:00:00

بمعنى انه اذا لم يدخل وقت الصلاة فلا تجب الصلاة. يقول كيف نجمع بين هذا الكلام مع اجابة النبي صلى الله عليه وسلم للصحابة يوم سألوه وعن اليوم الذي كسنة كيف يصلون؟ فقال اقدروا له قدره. الحمد لله رب العالمين لا تعارض بين هذا ولله وهذا ولله الحمد والمنة - 00:00:20

وذلك لان ذلك اليوم الذي هو من ايام الدجال وهو يومه الذي كسنة من عدد حساب ايامنا هذه الازمنة هذا يوم لابد ان يعامل تعامل خاص. هذا يوم يعامل بتعامل - 00:00:41

فلا ينجر عليه كلامنا هذا لوجود الدليل المخصص له بعينه. فاذا وقت صلاة سبب لوجوب الصلاة. والمتقرر عند العلماء ان السبب هو ما يلزم من وجوده الوجود. وما يلزم من عدمه العدم - 00:01:01

فاذا وجد وقت الصلاة وجد وجوبها واذا انعدم وقت الصلاة لم يوجد وجوبها. هذا يقال في هذا يقال به في سائر ايام الدنيا الا في ايام الدجال. فقد خصها الدليل بتعامل خاص. فاذا كلامنا الاول - 00:01:21

يعتبر كلاما عاما والدليل المعين لكيفية التعامل مع ايام الدجال الطويلة تعتبر من الادلة الخاصة ولا تعارض بين عام وخاص. فنعمل بالدليل العام قبل وجود هذه الايام. واذا حلت بالناس هذه - 00:01:41

الايام الطويلة من ايام الدجال يتعاملون بها يتعاملون فيها كما بينه لهم نبيهم صلى الله عليه وسلم وانهم يقدرون له قدره. فاذا لا تعارض في ذلك فنصلي الظهر في ذلك اليوم - 00:02:01

والشمس لم تطلع بعد ونصلي العصر في ذلك اليوم والشمس لم تطلع بعد. وهكذا فهذا اليوم ورد في كيفية التعامل معه دليل خاص. وهو قوله صلى الله عليه وسلم اقدروا له قدره. وتبقى بقية الادلة المحددة - 00:02:21

والمبينة اه وقت اوقات الفرائض الخمس يعمل بها في غير هذه الايام التي خصها النص بتعامل فهذا عام وهذا خاص والمتقرر عند العلماء ان العام يبنى على الخاص والله اعلم - 00:02:41